التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٧/٣ الموافقة على تنسيب كل من معالي وزير المالية/الجمارك ومعالي وزير الصناعة والتجارة لتعديل التعريفة الجمركية بالشكل التالي :ـ

١ ـ استناداً للصلاحيات المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ ننسب اجراء التعديل التالي في التعريفة الجمركية .

رقم البند	بيان الاصناف	وحدة الاستيفاء	الرسم المقترح
٢/٧٦	قضبان ، هيدان، زوايا واشكال خاصة من المونيوم ، اسلاك من المونيوم		
	أ ، اسلاك	القيمة	٪١٤
	ب، غيرها	القيمة	٪٢٠

٢ ـ يعمل بهذا التعديل اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الصناعة والتجارة
وليد عصفور

وزير المالية/الجمارك
سالم مساعده

هكذا من الأصل

الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

العدد ٣١٦٣
عمان : السبت ٢٩ رمضان سنة ١٤٠٣ هـ. الموافق ٩ تموز سنة ١٩٨٣ م

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد معن ابو نوار وزير الثقافة والشباب ووزير السياحة والآثار اعمال وزارة الاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عدنان ابو عوده وزير الاعلام خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمـــة رسمية .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــة على ترفيع كل من الموظفين في وزارة المالية السيدين محمد مسعود حسان وحنا سليمان الساعاتي الى ادني مربوط الدرجة الاولى/ب اعتباراً من ١٩٨٣/٦/١٦ ليشغل كل منهمـــا وظيفة مدير مديرية/مفتش .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الموظف في دائرة الاحصاءات العامة السيد جواد كامل صلاح الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب اعتباراً من ١٩٨٣/٦/١٦ ليشغل وظيفة مدير علاقات عامه .

ج ـ صدرت الارادة الملكيه السامية بالموافقة على ترفيع كل من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب اعتباراً من ١٩٨٣/٦/١٦ .

أ ـ وزارة العـــــدل

السيد عادل عرفات الحلبوني

ب ـ وزارة التربية والتعليم

السيد جهاد عبد الرزاق شريف سعد الدين

الآنسة علياء ابراهيـــم نسيبة

الآنسه هيلين حنـــا سمعان

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الموظف في وزارة العمل المهندس السيد تاج الدين عبد الرؤوف نسيبه الى ادنى مربوط الدرجة الاولى /أ اعتباراً من ١٩٨٣/٦/١٦ .

هـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع كل من المذكورين تاليا الى ادني مربوط الدرجة المبينة ازاء اسمائهم وذلك اعتباراً من ١٩٨٣/٦/١٦ :ـ

أ ـ وزارة السياحة والاثار

الآنسة فاطمة المحب	اولى/أ

ب ـ وزارة التنميه الاجتماعيه

السيد اسعد طهبوب	اولى/ب
السيد عبد المطلب عرفات	اولى/ب

و ـ صدرت الارادة الملكية الساميه بالموافقة على نقل السفير الاردني في بغداد السيد فالح الطويل الى المركز اعتبارا من ١٩٨٣/٧/١٥ .

ز ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ماقرره المجلس القضائي بقراره رقم (٩٨٣/٢٨) تاريخ ٩٨٣/٥/٢٩ المتضمن ما يلي :ـ

أ ـ ترفيع القاضى السيد هاني النبر الى ادنى مربوط الدرجة الاولى /أ .

ب ـ ترفيع القضاة المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثانيه :ـ

السيد عابدين الدجاني
السيد تركي عيسى حداد
السيد كايد ابو قوره
السيد اديب الجلامده
السيد مأمون محمود برهم

ج ـ ترفيع القضاة المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة :ـ

السيد ناصر الربضي
السيد مشهور عقله
السيد عيد سلطي جويعد
السيد محمد ناجي الامير
السيد محمود عمر عوده
السيد محمد امين خرابشه
السيد اسماعيل العمري
السيد عبد الله محمد سليم سلمان
السيد نايف خليف ابراهيم
السيد عبد الرحمن البنا

د ـ ترفيع القضاة المذكورين تالياً الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة :ـ

السيد محمود مصلح عكاشة
السيد كريم عبد الطراونة
السيد نزيه نقولا زريقات
السيد كامل عطيوي الحباشنه

هـ ـ تعتبر هذه الترفيعات نافذة من تاريخ ١٩٨٣/٦/١ .

١ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المذكورين تاليا على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :ـ

أ ـ وزارة المواصلات

١ ـ السيد احسان يوسف شوكه	١٩٨٣/٦/١٦
٢ ـ السيد ناصر محمود محمد عبيدات	١٩٨٣/٦/١٦
٣ ـ السيد محمد شفيق ابو الهيجاء	١٩٨٣/٦/١٦

ب ـ وزارة الصحـــة

١ ـ الصيدلي السيد خليل سالم رباع	١٩٨٣/٦/١

ج ـ وزارة الداخلية / الجوازات

١ ـ السيد فهد الدين محمود مراد رمضان	١٩٨٣/٦/٧
٢ ـ السيد عبد الله وجيه عبد الهادي	١٩٨٣/٦/٣٠

د ـ ديوان الموظفين

١ ـ السيد مصطفى احمد ابراهيم الريماوي	١٩٨٣/٧/١

٢ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ ترفيع السيد جميل جبريل المحيسن الموظف في وزارة المالية/ اللوازم الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١٩٨٣/٦/١ ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٢ ــ أ ــ ترفيع المذكورين في مــلاك وزارة التربية والتعليم الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا مــن ١٩٨٣/٦/١ ليشغل كل واحد منهم وظيفة مدير / معلم :

احمد يوسف موسى ياسين	احمد محمود داود بدير
اسماء فريد طه عوده	اسطفان يعقوب زخريا
اعتدال توفيق النمر	آمنه سعيد اسعد نفاع
امل ديب كمال	بكر رضا حسن ابو فرحه
جمال جريس غانم	بهيه رشيد محمود ابو سالم
خالديه محمد خالد	جميل حسني الجعبري
زكريا حسني الكركي	خالد صدقي ياسين
سفيان محمد السوقي	خوله يوسف زريقات
سلمى سليم الجيوسي	روبين رشاد التميمي
شفيق سليمان ابو رحمون	روبين يعقوب اسماعيل كاتبه
عبد الغفار محمد العمري	سامي فريد الريحاني
عبد الفتاح احمد حسن موسى	صالح حمدان حمد الظاهر
عبد القادر احمد مومني	عبد الرحيم عبد المجيد بدير
غاده توفيق عرفات	عبد الرحيم عثمان النمري
فوزي صبري صابر	عبد الكريم مصطفى سعيد
محمد راجح يوسف الدويك	عزت عبد الحفيظ دبلان
محمد فؤاد فالح بعباع	عزمي حامد ابو عصب
محمد هاشم سعيد حسن	علي خير الدين بشير
محمود محمد ذيب	مأمون سليم جميل النابلسي
منور ابراهيم غانم	محمد اسعد مصطفى ابو زينه
نجاح شاكر الجوهري	محمد خضر ابو هلال
نظير عبد الرحمن حيدر	محمد عبد الله شريم
نهاد محمد راغب حمدان	محمود حسين محمد قواس
نوال رامز التيتي	مطر احمد النخال
وجدان توفيق مهيار	ناديا انور النمري
احمد شافع عطاري	ياسين جمعه المعاني
احمد علي التكروري التميمي	خليل عبد العزيز الكركي

ب ــ ترفيع المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١٩٨٣/٦/١٦ ليشغل كل واحد منهم وظيفة مدير / معلم :

حكمت فائق الانصاري	ساميه محمد حافظ كيالي
داود سعيد العبيدي	سعاد محمد امين زعيتر
ماهره جمال الدين الدجاني	صادق علي محمد ملحم
محمد عارف سمور	عبد الوهاب الياس الطراونه
مريم سليمان ابو غزاله	عزمي محمد علي نصار
نبيهه داود طوقان	فؤاد سليم خصاونه
نهايه رياض عبد الرحيم هاشم	محمد تيسير جرادات
احمد جبر ناجي فريحات	محمد غالب فؤاد قبلاوي
احمد محمد منصور الشوبكي	محمد كامل امين زاهده
جلال خلف حداد	محمد مفلح محمد محمود
حسين علي سلامه الغنيمين	نجيب الياس حداد
رابعه ناجي ابو نوار	هاني احمد علي المحاميد

ج ــ ترفيع المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١٩٨٣/٦/١ ليشغل كل واحــد منهم وظيفة مدير / معلم :

ابراهيم حسن شلاش البشير	سامي محمد نزال
ابراهيم صالح عبد الله التايه	سميح عبد السلام علقم
ابراهيم علي الكركي	شاهر راشد طه العقيلي
احمد حسين علي الشورى	صالح محمود مولى
احمد فهد الشوابكه	صالح يوسف ابو زر
احمد محمد حمدان جاموس	صلاح وديع الخفش
احمد يوسف عبد النبي	عادل حسني علي حوارث
اعتدال زكي القاقا	عبدالرحمن زاهد عبد الرحمن زهد
آمال عبد الحافظ العزب	عبد الرحمن محمد حمد
بدوي محمود داعور التميمي	عبد الرحمن منصور ناصر
جميل عبد الفتاح عنبتاوي	عبد الرحيم محمود نخيمر
حسن احمد حسين ابراهيم	عبد السلام سليمان عوض
حسن اسعد فياض عبد المجيد	عبد اللطيف محمد سعيد الاسعد
حسني حسن محمد الطاهر	عبد الله حسن يوسف حسين
حسني محمد عبد الله	عبد الله قاسم عبد الله
حسين محمود الجمل	عبد المجيد محمد الطميزي
حنا جوده صبابا	عبد المحسن حمدان الاطرش
خالد امين زيد الكيلاني	عبد الوهاب سعيد محمد حمد
خالد عبد الرحيم المفلح	عثمان اسماعيل وزوز
خالد قاسم اسعد الاسمر	علي احمد رشيد عبد الفتاح
خالد محمود الجمل	علي محمد دحان الزواوي
داود عبد حسن مناصره	عمر فارس الكايد احمد
رزق عبدالكريم عبدالرحيم المشيني	عوض درويش عطيه
زهره قاسم عبد الرحمن القواسمه	عوض فلاح طشطوش

غازي محمود ناصر
غازي محمد احمد ابو عفيفه
فارس احمد عبد الرحمن
فايز خليل حجازي
فتحي عبد الرحمن غزاوي
فتحيه عثمان ناغوج
فخري راغب الجيوسي
فؤاد محمد الناطور
فؤاد منير السامري
فيصل محمود عليوني
قتيبه محمد محمد اللحام
كامل عبد الرحيم سماره
كرم يوسف بيروتي
كريمه عبد الرزاق عثمان
كوثر شاكر رحال
ماجد عبد السبع البكري
محمد احمد علي منصور
محمد بكر عوض ابو سنينه
محمد حسن ابو العون
صلاح سعيد التميمي
محمد طالب سعيد الناجي
محمد عمر السفاريني
محمد مصطفى عوض محمد
محمد نعيم عيسى التميمي
محمد هاشم زكي الشريف
محمود سعيد محمود
محمود عبد الغني الشرع
محمود محمد عبداللطيف الشروف
مصطفى احمد محمد صقر
مصطفى يوسف صالح
موسى اسماعيل اسعد شاور
موسى طلب مسوده
ميسر خلف التل
نادره حسن سليمان كتاوي
نبيله محمد احمد لبنه
نعمت توفيق مهيار
نهايه حسين عبد الحليم ابو علي
هاشم محمد ابو سردانه
هاشم محمود مناصره
هدى ابراهيم السلطي ايوب
هشام مصطفى الكركي
يحيى توفيق حسن عبد الرزاق
يوسف عبد الرحمن ابو ريا

د ـ ترفيع المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١٩٨٣/٦/١٦ ليشغل كل واحد منهم وظيفة مدير / معلم :

ابراهيم خليل الصيفي
احمد خليل كايد حسين
اسماعيل نهار مسعد الجمل
حسن احمد حسن زياده
حسن حامد حسن احمد
حسن حسين محمد سعيد
حسين صالح مناور الحسين
حكمت قاسم احمد العمري
خالد عيد عبد الهادي فلاحات
خوله عارف احمد التل
رحاب محمد سعيد خصاونه
رمزيه حسني حسين اليعاقبه
زين الدين فالح المهيدات
سليمان حماد القوابعه
سليمان علي حسين العلايا
شريفه خالد عبد الله الرجوب
شاكر اسماعيل الطيطي
عبد الجليل عودة الله نصار
عبد الهادي احمد القدومي
عبد الله فتح الله حاج حسن
عطا احمد جبر الناطور
عقله احمد موسى خليفات
عيسى علي محمود حسن
غازي حمدان سلامه بكر
غازي فهد احمد الحريشه
فائق محمود عطيه
فايز نجيب محمود العمري
فايزه عبد الرؤوف البلبيسي
فتحي خليل داود طبيله
فريال حامد سلامه الجبور
فريد موسى عبد الرسول
كمال نجيب حسن خضر
محمد اسعد حسن الحلو
محمد دخل الله ابو هلاله

محمد شاكر علي هديب
محمود اسماعيل محمود معالي
محمد يوسف حرب
مزين حسين محمد الزعل
معن شوكت المحيسن
منتهى عبد الرحمن حجازي
موسى محمد موسى العلاوين
نجوى عبد الكريم دروزه
نوال صالح خليل زريقات
هاني جميل سالم زريقات
هيثم جورج حداد
يوسف عبد اللطيف قاسم عوده
يوسف عز الدين التميمي

٣ ـ ترفيع السيد محمود ابراهيم عبيدات الموظف في دائرة الاحوال المدنيـة الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١٩٨٣/٦/١ ليشغل وظيفة مفتش .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ـ

أ ـ وزارة الماليـة/الجمارك :

ترفيع الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسمائهم ليشغل كل واحد منهم وظيفة مدير / مساعد مدير / رئيس قسم .

السيد سامي سرافيم هلسه	١٩٨٣/٧/١
السيد مصلح فارس الطراونة	١٩٨٣/٧/١
السيد لطفي عبد الفتاح ابو حميدان	١٩٨٣/٧/١
السيد فاعور قاسم الهنداوي	١٩٨٣/٧/١
السيد خالد محمد الصابر	١٩٨٣/٧/١
السيد نقولا حنا المدني	٩٨٣/٧/١٦
السيد كمال سليمان مشربش	٩٨٣/٧/١٦
السيد يوسف خليل ابو ربعيه	٩٨٣/٧/١٦
السيد مروان حسني خرفان	٩٨٣/٧/١٦
السيد عبد الرزاق محمد عربيات	٩٨٣/٧/١٦
السيد احمد عبد احمد الحياري	١٩٨٣/٧/١٦

ترفيع السيد راضي محمد الهندي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا من ١٩٨٣/٧/١٦ ليشغل وظيفة مامور جمرك .

ب ـ وزارة النقل/ الارصاد الجوية :

ترفيع السيدين ماجد ابراهيم ابو الرب ونجاتي محمد الخيري الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة اعتبارا مـن ١٩٨٣/٧/١ ليشغل الاول وظيفة رئيس قسم المناخ والثاني مراقب اتصالات لاسلكية .

جـ ـ وزارة الاشغال العامـة :

ترفيع السيدين سمير ابراهيم عجيلات وصلاح الدين طاهر عميرة الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١٩٨٣/٧/١ ليشغل كل واحد منهما وظيفة رئيس قسم .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المذكورين تاليـا على التقـاعد اعتبارا مـن التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

وزارة المالية / الجمارك :

السيد فهيم سليم القرة ١٩٨٣/٧/١ .

وزارة الشؤون البلدية والقرويـة والبيئة

السيد جميل مسمار ١٩٨٣/٧/١ .

وزارة التربية والتعليم :

السيد عبد الحليم عبد المنعم المعايطة ٩٨٣/٦/٢٠ .

وزارة الداخليــة/الجوازات :

السيد عبد الرؤوف طالب حسينات ١٩٨٣/٧/١ .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المذكورين تاليـــا في ملاك وزارة المواصلات على التقاعد اعتبارا مـــن ١٩٨٣/٧/١ : ـ

١ ـ السيد ابراهيم جريس قاقيش

٢ ـ السيد ممدوح توما الصناع

٣ ـ السيد محمد عبد المعطي الصعوب

٦ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع المذكورين تالياً الى الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهما اعتبـــارا من ١٩٨٣/٧/١ .

وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة :

الاسم	الدرجـــة	الوظيفة
المهندس السيد خالد احمد مصطفى سلمان	الثالثـــة	مهندس
وزارة التربيـــة والتعليم		
الانسة نورما ابراهيم حويط	الثانيـــة	مديرة/معلمة

٧ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمة في وزارة التربية والتعليم الانسة بديعة نقولا ابو رمان على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٣/٧/٩ .

٨ ـ وافق دولة رئيس الوزراء على نقل المهندس السيد نواش حرب محمود حسين من ملاك وزارة الاشغال العامة الى ملاك وزارة التربية والتعليم بدون درجه (الثالثة) اعتبارا من تاريخ ١٩٨٣/٦/٢٥ .

الجنسية الأردنية

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٥٤٠) تاريخ ١٩٨٣/٦/٨ المتضمن منح السيد احمد قاسم الخطيب الجنسية الاردنية ولافراد اسرته كل مـــن زوجته السيدة وطفه نعيم الخطيب وابنتيه سميره وانعام وابنيه خالد ووليد بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٥ ـ بالاستناد الى المادة (١٧) مـــن قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ـ السماح لكل من : ـ

١ ـ ابراهيم صالح علي السلمان

٢ ـ شارلي سليم خليل الفار

بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية بالنسبة للاول والجنسية النمساوية بالنسبة للثاني .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٥ ـ بالاستناد الى المادة (١٢) من قانون الجنسيـــة الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ـ الموافقة على منح العريف بالقوات المسلحة الاردنية عايد تيم نفل الزبيدي الجنسية الاردنية واعفائه من الرسوم المقررة .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٢٦ الموافقـــة على منح السيد فخر الدين صبحي محي الدين البارودي الجنسية الاردنية بمقتضى المادة (١٢) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٥ ـ قرر معالي وزير الداخليه الموافقة على منح السيد احمد حسن احمد ابو حرب الجنسية الأردنية بمقتضى الماده الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٩ ، الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته دونمين ونصف من القطعة رقم (٢٣) من الحوض رقم (١٤) مرج العمايرة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٦٧٤) والدستور رقم (٥٦٠٤) تاريخ ٢٣ / ٣ / ١٩٨٣ استملاكا مطلقا لغاية اقامـــة بناء لمجلس قروى زى /محافظة البلقاء وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٢ ـ بالاستناد الى المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على استملاك ما مساحته (٧٤ دونما و (٢٥٤)مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٤٠، ٤١، ٤٢)من الحوض رقم (١)صبحا من اراضي قرية صبحا الموصوفة في اعلان الأستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٦٠٤) وصوت الشعب رقم (٤٧) تاريخ ١٩٨٣/٣/٢٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم وحيازتها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٢٦ ـ بالاستناد الى المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ استملاك ما مساحته (١٥)دونما و (١٢٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١١٣)من الحوض رقم(٦٤) وادي سواده من اراضي مدينة السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٦١٢)وصوت الشعب رقم (٤٥) تاريخ ١٩٨٣/٣/٢١ لاغراض وزارة التربية والتعليم .

٢ ـ استملاك ما مساحته(١٥)دونما و(٧٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم(٧٠)من الحوض رقم(٤٢) البقعان من اراضي مدينة السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٦٨٨) وصوت الشعب رقم(٦١) تاريخ ١٩٨٣/٤/٦ لاغراض وزارة التربية والتعليم .

٣ ـ استملاك قطعة الارض رقم (٧) من الحوض رقم (٦) البلد / الرصيفة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٧١٠) والدستور رقم (٥٦٤٠) تاريخ ١٩٨٣/٤/٢٨ لاغراض مشروع مبني مجمع الدوائر الحكومية لتوفير مواقف سيارات للمشروع .

٤ ـ حيازة المساحات المذكورة في البنود (١، ٢، ٣) حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجـراء للكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٢٦ الموافقة على اعتبار استملاك كامل مساحة قطعتي الارض رقم (١٣، ١٤) من الحوض (٢) البلد من الحي رقم(١)من اراضي سحاب الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٦٨٩) والدستور رقم (٥٦١٩) تاريخ ٨٣/٤/٧ استملاكا مطلقا لغاية اقامة مركز تجاري وابنية عامة عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٢٦ ـ بالاستناد الى المادة (٣٤) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ـ الموافقة على تعيين المحامي زهير عبد الله محمود طوالبه رئيساً لبلدية سحم .

اعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رئيس مجلس التنظيم الاعلى/ السيد حسن المومني

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٣٩) تاريخ ١٩٨٣/٤/٩ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء الطفيلة الموافقة على مشروع تخفيض سعة شارع فلسطين من (١٦)مترا الى (١٢) متراً الواقع ضمن مخطط تنظيم بلدة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ١٩٨٣/٦/١١ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

- يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م. ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٥٤) تاريخ ١٩٨٣/٤/١١م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيـــة في محافظة اربد الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة كفر عوان رقم (٤٢٧) تاريخ ١٩٨١/٢/١٧م وعـلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية باستثناء حوض البلد المبين على المخطط للاعلان للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في مكاتب اللجنة المحلية واللوائية وتقديم اعتراضاتهم بالبريد المسجل او باليد لامين سر مجلس التنظيم الاعلى خلال مدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

- يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م. ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٦٤) تاريخ ١٩٨٣/٤/١١م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع اجراء تعديلات عامة على مخطط كفر جايز محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ١٩٨٣/٦/٨م ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

- يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩٨) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٦٥) تاريخ ١٩٨٣/٤/١١ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء عجلون الموافقة على مشروع تغيير صفة استعمال القطع التالية (٢٥ ، ٤٣ ، ٤٤) من حوض (٦) من اراضي عبين عبلين في لواء عجلون من سكن (ج) الى سكن (د) وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ١٩٨٣/٦/٧ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

اعلانـــــات

- عملا بأحكام المادة « ٣٥ » من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؟

اعلان عن انتخاب السيد علي عبيد العرقان نائبا لرئيس بلدية المفرق :

- عملا باحكام المادة ٣٩ من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .

اعلن عن تعيين السيد احمد خلف العمري عضوا في مجلس بلدى كفر اسد خلفا للعضو الذي استقال السيد محمد مرشد العمري من المجلس البلدي :

اعـــلان

من اللجنة المحلية للتنظيم والابنية

يعلن رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية الى جميع مالكي الابنية والى شاغليهـــا في مدينة عمان ، بأن اللجنة المحلية بالاستناد الى المادتين (١٠، ٢٠) (ب) من نظام الابنية في مدينـــة عمان رقم ٦٧ / لسنة ١٩٧٩ ، للمحافظة على جمال المنظر العام اصدرت القرار الاتي رقم ١١٢٤ تاريخ ١٩٨٣/٦/١٣ .

١ ـــ يجب ان تكون واجهات جميع الابنية وحيطانها الخارجية بلون الحجر الطبيعي او اللون الابيض بما لا يقل عن ٨٠ ٪ (ثمانين في المائة) من مساحة تلك الواجهات والحيطان الخارجية ولا يجوز اصدار اذن اشغال الا بعد استيفاء هذا الشرط .

٢ ـــ يتخذ معالي رئيس اللجنة المحلية الاجراءات التنظيميـــة والادارية لتنفيذ ما ورد في البند الاول على الابنية القائمة والمخالفة :

٣ ـــ ينشر قرار اللجنة بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليين ويعرض في لوحة الاعلانات في مكتب اللجنة ومكاتب المناطق بامانة العاصمة ، ويفوض رئيس اللجنة باتخاذ الاجراءات اللازمة للتنفيذ .

وعليه يكلف كل من يعنيهم القرار بالتقيد باحكامه والا تعرضوا لاتخاذ الاجراءات القانونية بحقهم فضلا عن احتفاظ اللجنة بحقها بالقيام بالاعمال المطلوبة بالنسبة للابنية القائمة على حسابهم وتحصيل النفقات والتكاليف منهم مضافا اليها ٢٥٪ لنفقات ادارية وفقا لحكم المادة (١٠) من نظام الابنية في مدينة عمان رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦

امين العاصمة

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية

عبد الرؤوف الروابدة

اعـــلان

يعلن لعموم المواطنين في قرية الكته بان اللجنة اللوائية قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١١) تاريـــخ ١٩٨٣/٥/٣ المتضمن ازالة صفة المباني العامة (حديقة مقترحة) عن قطعة الارض رقم (٩٩) من حوض رقم (٣) من اراضي الكتة ، حيث وافقت اللجنة اللوائية على قرار اللجنة المحلية المشار اليه اعلاه والاعلان عن هذا التعديل لمدة ثلاثين يوما من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية وجريدتين محليين .

يحق لاصحاب العلاقة التقدم باعتراضاتهم لرئيس اللجنة المحلية في قرية الكتة مصحوبة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة المبينه اعلاه ؟

فايز العبادي

متصرف لواء جرش

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في عجلون وافقت على ماجاء بقرار لجنة التنظيم المحلية لبلدة عين جنا رقم ١٣ تاريخ ١٩٨٢/٤/٢١ المتضمن ترسيم شارع بعرض ثمانية امتار تبدأ من الطرف الشرقي لشارع عجلون اربد ليعجة شرقا مخترقاً القطعة رقم ١١٧ والقطعةرقم ١١٦ حوض رقم ١٣ والقطعة رقم ٢١٦ والغاء الطريق الماره بالقطع ذوات الارقام ٢٨٩/٢٨٨/٢٢٩ حسب المخطط المرفق واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اقتراحاتهـــم او اعتراضاتهم للجنة التنظيم المحلية لبلدة عين جنا خلال المدة القانونية المذكورة حسب الاصول :

عبد الحليم عواد

متصرف لواء عجلون

رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في عجلون وافقت على ماجاء بقرار لجنة التنظيم المحلية لبلدة عرجان رقم ٦٤ لسنة ٩٨٢ المتضمنة تعديل الدخلة المنظمة في ملك محمود ذياب المصطفى الى الجهة الغربية حسب المخطط المرفق واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ويجوز لذوي العلاقـــة تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية لبلدة عرجان خلال المدة القانونية المذكورة .

عبد الحليم عواد

متصرف لواء عجلون

رئيس اللجنة اللوائية للواء عجلون

المواصفات القياسيـــة

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنه ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الأردنية التاليـــة . —

١ ــ الخـــل رقم ١ / ٨٦

٢ ــ السلمون الباسفيكي المعلب رقم ١ / ٨٧

٣ ــ الفواكه المشكله المعلبه رقم ١ /٨٨

وذلك كمواصفات قياسية أردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديريـــة المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٤) لسنة ١٩٨٣

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء لغايات تنفيذ احكام القانون رقم (١٠) لسنـــة ١٩٥٨ القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ، وتطبيقا لاحكـــام مبادىء وقواعد المقاطعة المقررة اقرر ما يلي :

اولا :ــ ادراج الباخرة السويدية :ــ (Vasaland)
على القائمة السوداء .

ثانيا :ــ حظر التعامل مع الشركة الاميركية :ــ Venture Furniture Co.
وشركتها الاميركية الام :ــ Lane Co. Inc
وجميع الشركات الفرعية للشركتين المذكورتين والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لهما.

ثالثا :ــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع المؤسسة اليابانية :ــ National Federation of Agricultural Co. Ope rative Associations)
واسمها المختصر (Zen - Noh)
وعلى سائر شركاتها الفرعية .

رابعا :ــ ادراج الباخرة السويدية :ــ (Thebland)
على القائمة السوداء .

خامسا :ــ رفع الباخرة اليونانية :ــ (Silver Eagle)
من القائمة السوداء .

سادسا :ــ حظر التعامل مع الشركة الاميركية :ــ (Intel Corp)
وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لهـــا .

سابعا :ــ ١ ــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع المصرف البريطاني :ــ Jersey International Bank Commerce Ltd.
(Midland Bank Ltd.)
٢ ــ اعتبار موضوع المصرف البريطاني وشركاته الفرعية منتهيا عند هذا الحد بالوقت الحاضر .

ثامنا :ــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية :ــ (William Clayton and Company)
وسائر شركاتها الام والفرعية ومن بينهـــا :ــ شركتها الام الاميركية :ــ
وكافة فروعها .
وشركاتها الفرعية التالية :ــ
المكسيكية :ــ 1 — Apolo Mercantil, S. A. De C. V,
المكسيكية :ــ 2 — Clayton De Mexico, S. A,

3 — Clayfinco.
الامريكية :— 4 — International Clayton Inc.
الامريكية :— 5 — Clayton Sales & Service Limited.
الكنديـــــة :— 6 — Clayton De France S. A. R. L.
الفرنسيــــــة :— 7 — Clayton of Belgium N. V.
البلجيكيــــــة :— 8 — Clayton Deutschland, GMBH.
الالمـــانيـــة :—

تاسعا :— ١— ادراج اسم الصحفية والكاتبة المصرية:—(مها عبد الفتـــاح) على قائمة الاشخاص الممنوعين من دخول البلاد .

٢ — منع ادخـــال او تداول سائر مؤلفاتهــــا وانتاجها الادبي والفني ومن بينها كتاب (الخطوة على طريق السلام) الى البلاد .

عاشرا :— ١ — يسرى الحظر المفروض على كل من الشركة الفرنسية :— (B. S. N. Gervais Danone.) (Danone S. A.)

وشركتها الفرعية الفرنسية
على شركاتهما الفرعية التالية :—

١ — الشركات الفرعية لشركة B. S N. Gervais Danone

اسم الشركة	جنسيتهـــا
Sci Souchon Neuvesel	فرنسيـــــة
Finaver	فرنسيـــــة
Savima	فرنسيـــــة
Gie Du Plessis Mornay	فرنسيـــــة
Font Vella	اسبانيـــــة
Ebamsa سابقا	

٢ — الشركات الفرعية لشركة Cie Gervais Danone

اسم الشركة	جنسيتهـــا
Stenval	فرنسيـــــة
Gerdabel	فرنسيـــــة
SDG	فرنسيـــــة
Verzola	فرنسيـــــة
Laiterie De Villecomtal	فرنسيـــــة
PMF	فرنسيـــــة
Gervais Danone Italiana	ايطالية
Sodiacam	الكاميرون
Codis	ساحل العاج
Danone De Mexico	المكسيك
Ajinomoto Danone	اليـــابـــان

٢ — سريان الحظر المفروض على الشركة الفرنسيـــة (Gerdabel)
بموجب الفقرة (١) اعلاه على شركتها الام الفرنسية (Fromageries Bel)
كما يسري الحظر المفروض على الشركة اليابانية :— (Ajinomoto Danone)
بموجب الفقرة (١) اعلاه على شركتها الام اليابانية (Ajinomoto Co. Inc.)

٣ — يشمل الحظر المفروض على الشركة الفرنسة :— (Fromageries Bel)
بموجب الفقرة (٢) اعلاه علامتها التجارية :— (La Vache Qui Rit)
(البقرة الضاحكة)

احدى عشر :— سريان الحظر المفروض على الشركة الاميركية :— Communications Satellie Corporation (Comsat)

على شركاتها الفرعية التالية :—

1 — Cosmat World Systems Division
950 L'enfant Plaza, S.W., Washington D.C.
2 — Satellite Television Corporation
1301 Pennsylvania Ave., N. W.
Suite 1201, Washington D. C.
3 — Cosmat Genral Corporation
950 L'enfant Plazza, S.w, Washington D.C.
4 — Amplica Inc.
950 Lawrence Drive,
Newbury Park, California.
5 — Cosmat General Integrated Systems, Inc.
7801 North Lamar DLDV.
Suite F - Astin, Texas
1131 San Antonio Road
Palo Alto, California
6 — Cosmat General Telesystems, Inc.
2721 Prosperity Avenue,
Fairfax, Virginia.

اثنا عشر :— سريان الحظر المفروض على الشركـــة الاميركيـــــة :— (Ford Motor Co.)
على شركاتها الفرعية الاميركية :— (Ford Aerospace & Communication Corp

S. N. R. Societe Nouvelle De Roulements

ثلاثة عشر :— يعتمد الاسم الجديد التالي :— S.N.R. Roulement (Ste. Nouvell)
للشركة الفرنسية المحظور التعامل معها سابقاباسم :—

اربعة عشر : تعديل البند (تاسعا) من القرار رقـــم (١٠) لسنة ١٩٧٥ بحيث يصبح كما يلي :—

حظراستيراد منتجات كل من الشركة الايطالية :— (Philco Italiana S. P A.)
وشركتها الفرعية البريطانية (Philco Great Britain Ltd.)
المصنوعة بموجب ترخيص من الشركة الاميركية:— (Philco Ford Cqp.)
المحظور التعامل معها، وخاصة الغسالات والات تجفيف الغسيل والبرادات والات الجليد والات غسل الصحون واجهزة التلفزيون العادية والملونة اياكانت العلامة التجارية التي تحملها تلك المنتجات ، وايا كان مصدرها ، وعلى ان يشمل الحظر الجزئي شركتهما الايرانية الام :— (Ritaco Co.)
ومجموعتهما الام الايرانية :— Hadiran Industrial Group)
وكافة شركاتها الفرعية والمنضمة اليها ومن بينها الشركات التالية : —

— West Electric Co.
— Arast Co.
— Ritaco Commercial

خمسة عشر :ـــ رفع الحظر الجزئي الذي كان مفروضاعلى الشركة الهولندية :ـــ
The Ahmedabad Manufacturing & Calico Prin-ting Co.

وكذلك رفع الحظر عن فرعيها الهنديين :ـــ
— Ilac Ltd Textile Export Division.
— Cujarat Nets Ltd.

ستة عشر :ـــ ١ ـــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع المصرف الالماني :ـــ
(Sal Oppenheim JR. & CIE.)

وتم جميع الشركات التي سبق حظر التعامل معهاباعتبارها فروعا له ، وهي التالية : ـــ

1— Basalt Actien Gesellschaft.

وشركاتها الفرعية الثلاث :ـــ

A— Remigiuswerke Vorm. Sohrock Und Bus GMBH.
B— Kirner Hartsteinwerke Albert Pfeifer GMBH (Kirn/Nahe).
C— Rhein — Seig Eisenbahn AG (Beuel).
2— Neptuno Verwaltungs — Und Treuhand Gesellschaft MBH.
3— Oppenheim Kapitalanlagegesellschaft MBH
4— Rheinlsche Kapitalanlagegesellschaft Mit Beschrankter Haltung.
5— Kolnische Verwaltungs Aktiengeselischaft

٢ ـــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركـــة الالمانيـــــــة :ـــ
Koln Dusseldorfer Deutsche Rheinschiffahrt.
Aktiengeselischaft.

التي كان اسمها في السابق :ـــ
Preussisch Rheinische Dampfschiffahrts Geselischaft.

٣ ـــ شطب اسم المدعو
(Hermann Punder)
من قائمة الاشخاص الممنوعين من دخـــول البلاد العربية ، نظرا لثبوت وفاته .

٤ ـــ التوقف بموضوع الشركات والمصارف التالية والتي اثير موضوعها بسبب علاقتها بالمصرف محل البحث :ـــ

المانيـــــة :ـــ
1— Modern Stadt Geselischaft Zur Forderung Des Stadtebaus Und Der Gemeindeentwicklung MBH.

لوكسمبورجي :ـــ
2— Bank Oppenheim Plerson International.

لوكسمبورجي :ـــ
3— Bank Schoop Reiff & Co. AG.

المانيـة :ـــ
4— Aktiongemeinschaft Deutsche Steinkohlen-Reviere GMBH

المـــانيـــة :ـــ
5— Aka Ausfuhrkredit - Gesellschaft MBH

المـــانيـــة :ـــ
6— Canada Foods II Lehndorff Vermogenverwaltung

المـــانيـــة :ـــ
7— Deutsche Gesellschaft Fur Wertpapierspa

سبعة عشر :ـــ يعتمد الاسم الجديد التالي :ـــ
L'europeen de Banque
للمصرف الفرنسي المحظور التعامل معه باسم :ـــ
Banque Rothscild

ثمانية عشر :ـــ استمرار ادراج الباخرة البنمية :ـــ
(Lady Nancy)
سابقـــــا
(Spartan)
على القائمة السوداء باسمها الجديد الذي هو :
(Caspar)
بالجنسية البنميـــة .

تسعة عشر :ـــ سريان الحظر المفروض على الشركة الامريكية : ـــ
Condec Corp
على شركتها الفرعية الامريكية :ـــ
(Conplast Corp.)

عشرون :ـــ يسري الحظر المفروض بموجب هذا القرار على جميع الشركات والمؤسسات والبواخر الوارد ذكرها فيه اعتبارا من التاريخ المحـــدد له ان وجد والا فيعتبر الحظر ساري المفعول من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرهـــا الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

واحد وعشرون :ـــ الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيرادانة بضاعة من منتجات الشركات المشمولة بالحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك ، على انه لا يجوز تجديد تلك الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن باي حال من الاحوال .

وزير المالية ـــ الجمارك
سالم مساعده

قـــــرار
صادر عن الحاكم العسكري العـــام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل الموظف في دائرة الجوازات العامة السيد فهد الدين محمود مراد رمضان من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١/٧/١٩٨٣ .

١٩٨٣/٦/٢٨

مضر بـــدران
الحاكم العسكري العام

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على القرار الصادر عن معالي وزير المالية المتضمن اخضاع منطقة بلدية ام السماق لقانون ضريبة الأبنية والأراضي وقم (١١) لسنة ١٩٥٤ بالشكل التالي : —

قرار صادر عن وزير الماليـــة

حيث تم تأسيس مجلس بلدي في قرية ام السماق وتم تحديد ارقام الاحواض والاحياء والقطع الواقعة ضمن حدود هذه البلدية من قبل اللجان المختصة .

واستنادا الى الصلاحية المخولة الي بالمادة الثالثة من قانون ضريبة الابنيـــة والاراضي رقم (١١) لسنة ١٩٥٤ اقرر اخضاع منطقة هذه البلدية لقانون ضريبة الابنية والاراضي اعتبارا من ١/١/١٩٨٣ .

الحسين بن طلال

وزير الماليـــة
سالم مساعـــدة

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على القرار الصادر عن معالي وزير المالية المتضمن اخضاع منطقة كل من بلديتي (الطيبة/معان) و (طارق) لقانون ضريبة الأبنية والأراضي رقم (١١) لسنة١٩٥٤ بالشكل التالي : —

قرار صادر عن وزير الماليـــة

حيث تم تأسيس مجلس بلدي في قرية الطيبة/معان وقرية طارق وتم تحديد ارقام الاحواض والاحيـــاء والقطع الواقعة ضمن حدود هاتين البلدتين من قبل اللجان المختصة :

واستنادا الى الصلاحية المخولة الي بالمادة الثالثة من قانون ضريبة الابنيـــة والاراضى رقم (١١) لسنة ١٩٥٤ أقرر اخضاع منطقة هاتين البلدتين لقانون ضريبة الابنية والاراضي اعتبارا من ١/١/١٩٨٣ .

الحسين بن طلال

وزير الماليـــة
سالم مساعـــدة

قرار رقم (١٨) لسنة ١٩٨٣

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ٢٣/٥/١٩٨٣ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد وفيق رزق الله النمري والوثائق التالية المرفقة به: —

١ — شهادة البكالوريوس في التجارة/شعبة المحاسبة من جامعة دمشق مؤرخة في ١٠/٩/١٩٦٧ .

٢ — دبلوم من معهد علم الكمبيوتر في جامعة لندن لسنة ١٩٧٢ .

٣ — شهادة خدمة من وزاره المالية مؤرخة في ٣١/٣/١٩٨٣ تثبت بأن السيد وفيق رزق الله النمرى كان احد موظفيها المصنفين خلال الفترة من ١٦/١٠/١٩٦٧ ولغاية ٣١/٣/١٩٨٣ وانه شغل الوظائف الرئيسية التالية :

أ — رئيس وحدة الرقابة المالية في مؤسسة مياه الشرب من ١٠/٥/١٩٨١ — ٣٠/١٢/١٩٨١ ؛

ب — مدير مالية /رئيس وحدة رقابة مالية/رئيس قسم من ٣١/١٢/١٩٨١ — ٦/٨/١٩٨٢ .

ج — رئيس قسم التدقيق في مديرية التفتيش من ٧/٨/١٩٨٢ — ٣١/٣/١٩٨٣ حيث احيل على التقاعد من ١/٤/١٩٨٣ وهو يشغل الدرجة الثالثة .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد وفيق رزق الله النمرى اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه

عضـــو
محاسب قانوني

عضـــو
رئيس قسم التجارة
بوزارة الصناعـــة
والتجـــارة

عضـــو
وكيل ديوان
المحاسبة

عضـــو
وكيل وزارة
الصناعة والتجارة

رئيس اللجنة
وكيل وزارة
الماليـــة

مصـــدق
رئيس ديوان المحاسبة

الدكتور هاشم الدباس

المحامــون الشرعيون

دفع المحامي الشيخ عبد الله الشريف رسوم المحاماة الشرعية لسنة ١٩٨٣ .

قاضي القضاة
ابراهيم القطان

اعلانـــــات

اعـــلان

يعلن أنه تم تسجيل دار حضانة جمعية الهلال الاحمر/السلط في اليوم الحادي عشر من شهر حزيران لعـام ١٩٨٣ تحت رقم ١٤١ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزيرة التنميه الاجتماعية
انعام المفتي

اعـــلان

تعديل مادة في نظام حمعية تعاونية

يعلن لاطلاع العموم مايلي :—

بناء على قرار الهيئة العمومية لجمعية عين السلطان التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/عمان المتخـــذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٦/١٠ وعملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب الفقرة (د) من المادة الثامنة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ قررت تعديل المادة (١) من نظام الجمعية الداخلي على النحو التالي :—

نص المادة (١) من الباب الاول من نظام الجمعية قبل التعديل

إسم الجمعية :— جمعية عين السلطان التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/ عمان .

نص المادة (١) : — من الباب الاول من نظام الجمعية بعد التعديل .

إسم الجمعيـــة : — جمعية ابناء اريحا التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/عمان .

ويمكن لذوي العلاقة الاطلاع على نظام الجمعية الداخلي في كل من المنظمة التعاونية الاردنية وفي مقر الجمعية

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية موظفي مؤسسة الموانيء التعاونية الاستهلاكية محدودة المسؤولية العقبة قد سجلت تحت رقـم (١١٤٠) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقــم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث عشر من شهر حزيران لسنة ١٩٨٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعيه تعاونيه

يعلن ان جمعية اسكان موظفي ضريبة الدخل التعاونية محدودة المسؤولية/عمان قد سجلت تحت رقم (١١٣٩) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقــم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث عشر من شهر حزيران لسنة ١٩٨٣

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية الغور الاوســط للاسكان لتعاونية محدودة المسؤولية/وادي الاردن قــد سجلت تحت رقم (١١٣٨) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠)لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ فياليوم السادس من شهر حزيران لسنة١٩٨٣

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية الكرمل التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية/اربد قد سجلت تحت رقم (١١٣٦) بموجــب المادةالخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقــم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم السادس والعشرين من شهر ايار سنة ١٩٨٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي الزرقاء

عملا بالمادة السابعة من نظام تسوية الاراضي والمياه رقم ٩٥٢/١

يعلن للعموم بان القضية المتعلقة بالقطعة رقم ٢٥ حوض رقم ٢ من اراضي مزرعة الرحيل قد انتهت بقرار يتضمن الحكم برد الاعتراض عن هذه القطعة باعتبار قيد هذه القطعة اصبح نهائيا كما ورد بجدول الحقوق لذا على صاحب العلاقة مراجعة مدير تسجيل اراضي الزرقاء للحصول على سندتسجيل بعد دفع الرسومالقانونية خلال خمس سنوات من تاريخ نشر هذا الاعلان والا فان الرسوم تصبح مضاعفة

حرر في ١٩٨٣/٦/١٤

مدير تسجيل اراضي الزرقاء
ابراهيم الكردي

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبعوثين المذكوره اسماؤهم وكفلائهم في الجدول المرفق ان يبادروا الى دفـع بدل الالتزام المطلوب منهم لحساب البعثات العلمية خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية

سالم مساعده

اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
عارف جاد الله الصالح	علي جاد الله الصالح	—	١٦
محمد مضحي وريور الشرفات	محمد خير سالم الحميدي	—	٤٨٧
يوسف حسين عباس وردات	والده	—	٢١٠
حسين محمد السالم	محمود السالم ذيابات	—	٣٧٥٠
عدنان محمود سليمان ابو عراق.	والده.	—	٥٤١
احمد حسين علي القبة.	والده	—	٨٣٥
منيب خالد محمد مصطفى	والده	—	٩٤٧
فيصل كريم محمد البلاسم	شقيقه تركي	—	٣٧٩
نزيه علي طلال الزعبي	والده	—	٥٩٠
عبد الله يوسف مصطفى عجو	والده	—	٢٢٢٨
نزيه محمود عبدالله حسين	والده	—	٧٠٠
يوسف علي حسين وردات	والده	—	٤٠٠
عبد الحفيظ احمد سعيد العجلوني	والده	—	٧٤٠
رياض علي عبده خويله	والده.	—	٢٥٠
بسمه موسى قاسم ابو عاقوله	شقيقها علي حسين	—	٤٠
خالد عطا الله ابراهيم المحادين	محمود عطا الله المحادين	—	١٤٠

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية كريمه التعاونيه الزراعيه م . غ/م . م المبادرة الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والاسنضطر آسفين للحجز على اموالهم ، عملا بالمادة (٦/ج) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ .

رئيس مجلس الادارة والمدير العام

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
نايف محمد الاشقر	١٦٠	٨٤٢
محمد حسين دريع	٤٢٥	١٠١٠
محمد مطلق عبد الله	٣٨٥	٥٨٤
مشهور محمد فالح الفقير	٢٠٠	٧٣١
محمود حسن احمد غزو	٠٤٠	٤٩٦
محمد احمد موسى سواعي	٤٧٠	٣٥٤
فلاح عبد الرحيم احمد علي	٨٥٠	٧٩٣
عيد احمد سعيد	٠٥٠	٤٧٦
علي حسن هندي	٣٩٥	٢٢٣
عبد الرحيم مطلق الفقير	٩٦٠	٩٨٣
عبد العزيز حسين دريع	٠٢٠	١٢٥١
عوده احمد سعيد	٧٦٠	٧٠٠
علي حمد عطيان	١١٠	٢٦٩
غالب سعد الفقير	٢٠٨	٧١٧
فلاح يوسف فلاح	٧٧٠	٥٦٦
مخلد محمد فالح الفقير	٧٥٥	٤٦٤
مصطفى محمود عبدالله خطاطبه	٠٠٠	٦٩٥
محمود سليمان مطلق	٧٦٥	٤٤٥
مناور غيدان منيزل	٣٤٥	٣٦٧
منيزل هنداوي منيزل	٦٨٥	٢٠٢

الاسم	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
يوسف محمد الفقير	١٨٠	٢٠٤
يوسف صالح محمد عوده	٩٥	٦٤٦
سعد ذيب جريان	٥٩٥	٩٧٢
اسماعيل عبد الله موسى	٩٦٠	٥١٩
احمد محمد الفقير	٩٨٠	٦٠٨
ابراهيم صالح محمد عوده	٦٦٠	١٤٤٦
علي محمد فالح الفقير		٦٩٥
احمد سلامه فالح	٨٥٠	٢٣١
جمعه سلامه حسين العياش	٦١٨	٨٤٥
حسن رشيد الغرايبة	٧٣٠	١٨١١
خلف ناجي وهاب	٩٣٠	٧٤٤
زياد سعد الفقير	٦٤٥	١٣٥١
سعد محمد فالح الفقير	١٦٧	٤٣٧
شفيق يوسف فريحان	٣٧٠	٢٥٤
عبد الله مصطفى سواعي	٩٠	٥٩٥
عبد الرحيم عبدالرحمن سواعي	٢٦٠	١٠٦٣
علي عبد الرحيم عبد الرحمن سواعي	٦٥٠	٣٧٤
عبدالمحمد سالم احمد قضاه	٩٦٠	١٧٦
عارف مسلم قاسم	٦٨٥	٤٩١
محمد محسن عمايره	٥٥٥	٦٠٩

قـــرار امهـــال

الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهم	رقم القضية	التهمة
احمد صبري سليم الجيوسي	٨٣/١٠٩ ص . ش	السرقة
عادل كمال اسماعيل العيسوى	٨٣/٨٣ أ	التزوير
عادل محمد اسماعيل العبد	٨٢/٣٤٦ ب ج	احداث عاهة
احمد ذيب احمد كنعان	٨١/١١١ ص ش	السرقة بالاشتراك
احمد خليل العربي	٨٣/١٢٦ ب ج	" "
نظمي محمد سعود	٨٢/٣٨٢ ص .ش	السرقة
هاني محمود محمد حسن	٨٢/٣٨٠	"

عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية – اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عن التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة مادمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون به بعد ذلك باطلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة

رئيس محكمة جنايات عمان

تبليغ احكام جزائية

صادرة من محكمة بداية جزاء معان

بحق المذكورين بادناه مجهولي محل الاقامة

المشتكي	اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	صبري حامد ابو الوفا	السرقة	١٩٨٢/٤/٢٥	الحبس سنه واحدة والرسوم – غيابي قابل للاعتراض
"	ناريمان احمد فيوج	"	١٩٨٢/١٠/٢٤	الحبس سنة واحدة والرسوم – غيابي قابل للاعتراض والاستئناف
"	احمد فايز افضل	"	١٩٨٢/١٠/٢٤	الحبس سنه واحده والرسوم – غيابي قابل للاعتراض والاستئناف
"	جيرات ولي يودحمداني	"	"	الحبس سنه واحده والرسوم – غيابي قابل للاعتراض
"	محمود محمد ابراهيم الجعفري	التزوير	١٩٨٢/١٠/٣١	الحبس سنه واحده والرسوم – غيابي قابل للاعتراض والاستئناف

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية جزاء عمان

بحق المذكورين بادناه مجهولي محل الاقامة

المشتكي	اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	داود عبده محمود الشافعي	السرقة	١٩٨٣/٢/٢	الحبس شهرين والرسوم
"	احمد جميل الحشاش	الاحتيال	١٩٨٣/٢/١٨	الحبس سنة والرسوم وغرامه ٥٠ دينار
"	محمد جميل رشيد الحشاش	"	١٩٨٣/٢/١٨	" " "
"	حسن محمد عبد الرحمن خايل	التسبب بالوفاة	١٩٨٢/١١/١١	الحبس ستة اشهر والرسوم
"	محمد سعيد البنيان	الايذاء	١٩٨٢/١١/٢٠	الحبس شهر واحد والرسوم
"	نعيمه جابر محمود العصي	التزوير	١٩٨٢/١٢/٢٧	وضعها ثلاث سنوات بالاشغال الشاقة
"	محمد التابعي محمد النجداوي	"	١٩٨٢/١٢/١٣	الحبس سنة واحدة والرسوم
"	ديفد ميشيل	السرقة	١٩٨٢/١٢/٩	" " "
"	جون بول البرت	"	١٩٨٢/١٢/٩	" " "
"	فارس محمد جبريل ابو سعده	التزوير	١٩٨٢/١٢/٣٠	وضعه بالاشغال الشاقة ثلاث سنوات
"	احمد محمد سليمان	الاحتيال	١٩٨٢/١٢/١٦	الحبس٣ اشهروغرامة١٠ دنانيروالرسوم
"	ابراهيم احمد عبد الله	الايذاء	١٩٨٢/١١/٨	الحبس شهر واحد والرسوم
"	محمد ابراهيم احمد خليفه	التزوير	١٩٨٢/١١/١٦	وضعه بالاشغال الشاقة ثلاث سنوات
"	آمنه سليمان مسلم ابو معلا	"	١٩٨٢/١١/١٦	الحبس بالاشغال الشاقة ثلاث سنوات
"	احمد حسين المغربي	"	١٩٨٢/١١/٨	الحبس سنة واحدة والرسوم
"	عيسى انسطاس حنانيا	"	١٩٨٢/١١/٢	الوضع بالاشغال الشاقةثلاث سنوات
"	احمد قاسم حسن	الايذاء	١٩٨٢/١٠/٣٠	الحبس شهر واحد والرسوم
"	طراد هزاع حسن ظاهر	"	١٩٨٢/١١/٣٠	" " "
"	عوض رمضان احمد السوقي	"	١٩٨٢/١١/٣٠	" " "
"	ذيبان عباد الواشان	التسبب بالوفاة	١٩٨٢/١١/٨	الحبس ستة اشهر والرسوم
"	ربيع احمد محمد	التزوير	١٩٨٢/١١/٢٨	الحبس ثلاث سنوات والرسوم
"	علي عمر الشبراوي	مخالفة الاقامة	١٩٨٢/١١/٢٧	الحبس اسبوع والرسوم
"	شبراوى عمر الشبراوي	"	١٩٨٢/١١/٢٨	" " "
"	الحسيني السيد الحسيني	"	١٩٨٢/١١/٢٨	" " "
"	علي محمود هاشم	"	١٩٨٢/١١/٢٨	" " "
"	جمال حسن علي ابراهيم	التزوير	١٩٨٢/٨/٣١	الحبس سنة واحدة والرسوم
"	عوني عطيه صبري	الايذاء	١٩٨٢/١٠/٢٠	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
"	محمد مصطفى محمد ابو النور	السرقة	١٩٨٢/١٠/٥	الحبس سنة واحدة والرسوم
"	عايد عبد الله يعقوب	الاحتيال	١٩٨٢/١٠/٢٨	الحبس٦ اشهروالرسوموغرامة٥٠ دينار
"	عبد الحميد محمد رمضان	التزوير	١٩٨٢/١٠/٢٠	الحبس سنة واحدة والرسوم
"	عبد العزيز هارون يوسف	"	١٩٨٢/١٠/٢٤	" " "
"	عيد سيد عيد	الاحتيال	١٩٨٢/١٠/٢٤	الحبس سنة والرسوم وغرامة ٥٠ دينار
"	خضر استنبولي	"	١٩٨٢/١٠/١٤	" " "
"	احمد سعد شملخ	التزوير	١٩٨٢/٨/٣٠	الحبس سنة والرسوم وغرامة ١٠ دينار

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء

بحق المذكورين بادناه مجهولي محل الاقامة

المشتكي	اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمود علي محمود	الاحتيال	١٩٨٠/١١/٣٠	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم وغرامة خمسة دنانير والرسوم غيابي قابل للاستئناف
"	سالم يوسف يعقوب اللفتاوي	الخطف بالاشتراك	١٩٨٣/٤/١٢	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم غيابي قابل للاستئناف
"	كاربيد الكسيان بلتكيان	الخطف بالاشتراك	١٩٨٣/٤/١٢	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم غيابي قابل للاستئناف
"	نجلي عبد الله محمود عثمان	السرقة	١٩٨٣/١/٣٠	وضعه بدار تربية الاحـــداث لـــمدة شهر واحـــد غيابي قابل لاعــادة المحاكمة
"	ابراهيم عيسى الرفاعي	التسبب بالوفاة	١٩٨٣/٣/٣٠	الحبس ستة اشهر والرسوم غيابي بالصوره الوجاهية قابل للاستئناف

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح السلط

اسم المشتكي الحق العام .
اسم الظنين فوزي شفيق غطاسي / مصري الجنسية ومجهول مكان الاقامه حاليا .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه اضرام الحرائق الجرم المسند اليه للملك نقرر في ١٩٨٣/٥/٤ الحكم بحبسة مده ثلاثة اشهر والرسوم وتغريمة دينار واحد عن كل شجرة من الاشجار الحرجية المحروقة ومجموعها(٥٠٢٠) شجرة بحيث لاتزيد مجموع الغرامة عن مائتي دينار اردني .

مع تضمينة الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكما بمثابة الاصل قابلا للأستئناف .

مذكـــرات جلـب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لروية الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم والشهرة	المحكمــة	التاريخ	الساعــة	نوع الجرم
فوزي صالح عطية حمدالله	صلح جزاء السلط	١٩٨٣/٧/١٦	٩ صباحاً	احوال مدنية
عبدالله محمد الخليفة	"	١٩٨٣/٧/٢١	"	جزائية / شيك بلا رصيد
راضي محمد الطوباسي	صلح جزاء السلط	١٩٨٣/٧/١٦	"	تنظيم مدن
فايزه عبدالغني وهدان	صلح عمان	١٩٨٣/٨/٢٣	"	جزاء
احمد عبد الهادي عبد الرحمن القيسي	بداية جزاء اربد	١٩٨٣/٧/٢٠	"	الايذاء
سالم سليمان فرج السعيدين	صلح معان	١٩٨٣/٨/٣١	"	رعي حراج
نوري اسكندر ايوب	صلح معان	١٩٨٣/٧/٢٤	"	جزائية
ياسين شفيق السيوفي	محكمة الجمارك البدائية	١٩٨٣/٧/١٨	"	جزاء
حمدان دحل سالم	صلح جزاء عمان	١٩٨٣/٧/١٨	"	"
ماهر احمد سالم	"	"	"	"
ماهر جابر موسى	"	"	"	"
عزام محمد نظيف	"	"	"	"
خليل عبد الحفيظ	"	"	"	"
فوزي فايز ابو غوش	محكمة صلح العقبة	١٩٨٣/٧/١٣	"	سرقه
حسن جلال محمد				